February 2014

A

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | 联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций | Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura

الدورة المستأنفة للمشاورة التقنية عن الخطوط التوجيهية الدولية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم

روما، إيطاليا، 20–24 مايو/أيار 2014

الخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر

تتضمن هذه الوثيقة مسودة نص الرئيس عن "الخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر". وهي قد صيغت باعتبارها تكملة لمدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 1995.

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. يرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرّم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

المحتويات

تمهيد v

الجزء 1: مقدمة 1

1– الأهداف 1

2– الطبيعة والنطاق 1

3– المبادئ التوجيهية 2

4– العلاقة بالصكوك الدولية الأخرى 5

الجزء 2: الصيد الرشيد والتنمية المستدامة 5

5– حوكمة الحيازة في مصايد الأسماك الصغيرة وإدارة الموارد 5

5 ألف– الإدارة المسؤولة للحيازة 6

5 باء– إدارة الموارد المستدامة 8

6– التنمية الاجتماعية والعمالة والعمل اللائق 9

7– سلاسل القيمة ومرحلة ما بعد الحصاد والتجارة..... 13

8– المساواة بين الجنسين 15

9– أخطار حدوث الكوارث وتغير المناخ..... 16

الجزء 3: ضمان تهيئة بيئة تمكينية ودعم التنفيذ 17

10– اتساق السياسات والتنسيق بين المؤسسات والتعاون 17

11– المعلومات والبحوث والاتصالات 19

12– تنمية القدرات 21

13– دعم التنفيذ والرصد والتقييم 22

تمهيد

تم صياغة هذه *"الخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر"* استكمالا لمدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد (المدونة) الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 1995. وقد وضعت لكي تستكمل التوجيهات المتعلقة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم دعما للمبادئ العامة للمدونة ولأحكامها. وبناء عليه، فإن الهدف من الخطوط التوجيهية يتمثل في تسليط الضوء على الدور الهام لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم، والاعتراف به وتعزيزه، وكذلك المساهمة في الجهود العالمية والوطنية الرامية إلى القضاء على الجوع والفقر. وتدعم الخطوط التوجيهية مصايد الأسماك المسؤولة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية، مع التركيز على صغار صيادي الأسماك والعاملين في مجال صيد الأسماك والأنشطة ذات الصلة بما في ذلك الفئات الضعيفة والمهمشة ، مروّجة نهجا قائما على حقوق الإنسان.

وهذه الخطوط التوجيهية هي بالتأكيد خطوط توجيهية طوعية ذات نطاق عالمي وتركّز على احتياجات البلدان النامية.

وتؤدي المصايد الصغيرة الحجم والحرفية التي تشتمل على جميع أنشطة سلسلة القيمة – أي ما قبل الحصاد، والحصاد وما بعد الحصاد – التي يضطلع بها الرجال والنساء، دورا هاما على صعيد الأمن الغذائي والتغذية والقضاء على الفقر والتنمية العادلة والاستخدام المستدام للموارد[1]. وتتيح مصايد الأسماك الصغيرة الحجم الطعام المغذي للأسواق المحلية والوطنية والدولية، وهي تولد الدخل لدعم الاقتصادات المحلية والوطنية.

وتسهم المصايد الصغيرة الحجم بنحو نصف المصيد العالمي من الأسماك. أما في ما يتعلق بالمصيد المخصص للاستهلاك البشري المباشر ترتفع الحصة التي يساهم بها هذا القطاع الفرعي إلى نسبة الثلثين. وللمصايد الداخلية أهمية خاصة في هذا الصدد إذ يهيمن إنتاج الأغذية من قبل المصايد الصغيرة الحجم على هذا القطاع الفرعي. ويعمل في المصايد الصغيرة الحجم أكثر من 90 في المائة من العاملين في المصايد الطبيعية وفي قطاع الأسماك في العالم ونصف هؤلاء تقريبا من النساء. بالإضافة إلى فرص العمل كصيادين وكعاملين في مجال صيد الأسماك بدوام كامل أو جزئي، فإن الصيد الموسمي أو العرضي والأنشطة ذات الصلة توفر مكملات حيوية لسبل معيشة الملايين. وقد تكون تلك الأنشطة عبارة عن نشاط هامشي متكرر أو قد تصبح ذات أهمية خاصة في أوقات الشدة. وكثير من صغار الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك يعملون لحسابهم الخاص ويسعون إلى توفير الغذاء مباشرة لأسرهم ومجتمعاتهم فضلا عن العمل في الصيد التجاري والتجهيز والتسويق. وغالبا ما يكون الصيد والأنشطة ذات الصلة أساسا أشبه بدعامة تقوم عليها الاقتصادات المحلية في المجتمعات الساحلية والواقعة على ضفاف البحيرات والأنهر وهي تشكل محركا يولد آثارا مضاعفة في قطاعات أخرى.

[1] إن عبارة "الموارد السمكية" كما هي مستخدمة في هذه الوثيقة تشمل كل الموارد المائية الحية (من أعشاب بحرية ومحار إلخ في كل من المياه البحرية والمياه العذبة) والتي تخضع عادة إلى الحصد.

تعد مصايد الأسماك الصغيرة الحجم قطاعا فرعيا متنوعا وديناميا يتسم في الكثير من الأحيان بالهجرة الموسمية. وتختلف الخصائص المحددة لهذا القطاع الفرعي تبعا للموقع، فنرى المصايد الصغيرة الحجم ضاربة بقوة في صلب المجتمعات المحلية، وتعكس بذلك العلاقات التاريخية في كثير من الأحيان بالموارد السمكية المجاورة والتقاليد والقيم، كما أنها تدعم التماسك الاجتماعي. وبالنسبة إلى العديد من صغار الصيادين والعاملين في قطاع صيد الأسماك تمثل مصايد الأسماك نمط عيش كما يجسد هذا القطاع الفرعي تنوعا وغنى ثقافيا ذا أهمية عالمية. ويعتمد الكثير من صغار الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك ومجتمعاتهم – بمن فيهم المجموعات الضعيفة والمهمشة-- اعتمادا مباشرا على وصولهم إلى الموارد السمكية والأراضي. والحقيقة أن حقوق حيازة الأراضي في المنطقة الساحلية/الواجهة البحرية عامل حاسم لضمان وتسهيل الوصول إلى مصايد الأسماك، ولممارسة الأنشطة الملحقة (بما في ذلك التجهيز والتسويق)، وللإسكان وغير ذلك من دعم لسبل كسب العيش. وتعد صحة النظم الإيكولوجية المائية والتنوع البيولوجي المرتبط بها ركيزة أساسية لمعيشتهم ولقدرة القطاع الفرعي على المساهمة في الرفاه العام.

وعلى الرغم من أهمية مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم فعدد كبير منها لا يزال مهمشا ولا تزال مساهمتها في الأمن الغذائي والتغذية والقضاء على الفقر والتنمية العادلة والاستخدام المستدام للموارد – التي تعود بالفائدة عليها كما على الغير– غير متحققة بالكامل.

يواجه تأمين المصايد الصغيرة الحجم وزيادة مساهمتها العديد من التحديات والعقبات. فقد أدى تطوير قطاع مصايد الأسماك على مدى العقود الثلاثة أو الأربعة الماضية في كثير من الحالات في جميع أنحاء العالم إلى الاستغلال المفرط للموارد وإلى تهديد الموائل والنظم الإيكولوجية. أما الممارسات العرفية على صعيد تخصيص وتقاسم المنافع من الموارد في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، والتي لعلها تجري منذ عدة أجيال، فقد تغيّرت نتيجة لنظم إدارة المصايد غير التشاركية والمركزية في أحيان كثيرة وبسبب التطورات التكنولوجية والتغيرات الديموغرافية المتسارعة. كما تعاني مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم عادة من علاقات القوة غير المتكافئة. ففي الكثير من الأماكن، ترقى النزاعات بينها وبين مشاريع الصيد الضخمة إلى مصاف المشاكل وهناك تكافل أو منافسة متزايدة بين مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وغيرها من القطاعات. وقد يكون لهذه القطاعات الأخرى في كثير من الأحيان نفوذ سياسي أو اقتصادي أقوى منها وهي تشمل: السياحة وتربية الأحياء المائية والزراعة والطاقة والتعدين والصناعة، وتطوير البنية التحتية.

وحين يكون الفقر موجودا في مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم يكون متعدد الأبعاد ولا يكون ناتجا فقط عن الدخل المنخفض ولكن أيضا عن عوامل تعوق التمتع الكامل بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتقع مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم عادة في المناطق النائية ويكون وصولها إلى الأسواق محدودا أو معوقا بالإجمال، مع صعوبة حصولها على التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية الأخرى. أما الخصائص الأخرى فتشمل المستويات المنخفضة من التعليم الرسمي واعتلال الصحة (بما في ذلك في كثير من الأحيان نسب فوق المعدل من حالات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز)، وعدم كفاية الهياكل التنظيمية. وتكون الفرص المتاحة محدودة بما أن مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم تواجه نقصا في مصادر الرزق البديلة وتعاني من بطالة الشباب

وظروف العمل غير الصحية وغير الآمنة والسخرة وعمالة الأطفال. ويضاف كل من التلوث والتدهور البيئي وآثار تغير المناخ والكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان إلى التهديدات التي تواجهها مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم. وكل هذه العوامل قد جعلت من الصعب على صغار الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك سماع أصواتهم والدفاع عن حقوق الإنسان وحقوق الحيازة الخاصة بهم وضمان الاستخدام المستدام للموارد السمكية التي يعتمدون عليها.

وقد وضعت هذه الخطوط التوجيهية من خلال عملية تشاركية وتشاورية ضلع فيها ممثلون عن مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم وعن منظمات المجتمع المدني والحكومات والمنظمات الإقليمية وأصحاب المصلحة الآخرين. وقامت من ثمّ مشاورة تقنية لمنظمة الأغذية الزراعة بمراجعة الخطوط التوجيهية. وهي تأخذ في الحسبان طائفة واسعة من الاعتبارات والمبادئ الهامة، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز والمشاركة والإدماج والمساءلة وسيادة القانون والمبدأ القائل إن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتكافلة. كما أن هذه الخطوط التوجيهية تتفق مع معايير حقوق الإنسان الدولية وتعززها. تكمّل هذه الخطوط التوجيهية المدونة والصكوك المتصلة بها, كما أنها تراعي الخطوط التوجيهية الفنية كالخطوط التوجيهية الفنية للصيد الرشيد رقم 10 "زيادة مساهمة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في الحد من الفقر وتحقيق الأمن الغذائي"، فضلاً عن غيرها من الصكوك الدولية الطوعية، مثل الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني (*الخطوط التوجيهية للحيازة*)، والخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي القطري (*الخطوط التوجيهية للحق في الغذاء*)، حسب المقتضى. وتشجّع أيضاً الدول وأصحاب المصلحة الآخرين على الاطلاع كذلك على الخطوط التوجيهية الأخرى ناهيك عن الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة من أجل الإدماج الكامل للموجبات والالتزامات الطوعية والإرشادات المتاحة المعمول بها.

الجزء 1: مقدمة

1- الأهداف

1-1 تهدف هذه الخطوط التوجيهية إلى:

(أ) تعزيز مساهمة المصايد الصغيرة الحجم في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية في العالم وإلى دعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف،

(ب) المساهمة في التنمية العادلة لمجتمعات صيادي الأسماك على نطاق صغير وفي القضاء على الفقر والنهوض بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لصيادي الأسماك وللعاملين في مجال الصيد في سياق التنمية المستدامة لمصايد الأسماك،

(ج) التوصل إلى استخدام مستدام وإلى إدارة حذرة ومسؤولة وإلى صون موارد المصايد بما يتماشى ومدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد (المدونة) والصكوك ذات الصلة،

(د) الترويج لمساهمة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في كفالة مستقبل مستدام لكوكب الأرض وللشعوب كافة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية،

(هـ) إعطاء توجيهيات يمكن أن تستعين بها الدول وأصحاب المصلحة لوضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وأطر قانونية صديقة للبيئة وتشاركية من أجل تحسين مصايد الأسماك الصغيرة الحجم المسؤولة والمستدامة،

(و) وزيادة الوعي العام والترويج لتعزيز المعارف حول ثقافة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم ودورها ومساهمتها وطاقاتها الكامنة، بالنظر إلى المعارف المتوارثة والتقليدية وما يتصل بها من قيود وفرص.

2-1 وينبغي تحقيق هذه الأهداف من خلال نهج مستندة إلى حقوق الإنسان، وذلك من خلال تمكين المجتمعات المحلية للصيادين على نطاق صغير، بمن فيهم الرجال والنساء، من المشاركة في صنع القرار وفي العمليات والاضطلاع بمسؤولياتهم إزاء الاستخدام المستدام للموارد السمكية ومع التركيز على احتياجات البلدان النامية وبما يصب في مصلحة المجموعات الضعيفة والمهمّشة.

2- الطبيعة والنطاق

1-2 تعتبر هذه الخطوط التوجيهية طوعيةً بطبيعتها. ويجب أن تنطبق هذه الخطوط التوجيهية على المصايد الصغيرة الحجم في جميع السياقات، وأن تكون عالمية النطاق مع التركيز بصفة خاصة على احتياجات البلدان النامية.

2-2 تتعلق هذه الخطوط التوجيهية بالمصايد الصغيرة الحجم في المياه البحرية والمياه الداخلية على حد سواء أي الرجال والنساء العاملين في كافة الأنشطة على امتداد سلسلة القيمة، وفي مراحل ما قبل الصيد وما بعده. وتعترف الخطوط التوجيهية بالروابط الهامة القائمة بين المصايد الصغيرة الحجم وتربية الأحياء المائية، ولكنها تركّز أساسا على المصايد الطبيعية.

3-2 وتتوجه هذه الخطوط التوجيهية إلى الأعضاء في المنظمة وغير الأعضاء فيها على جميع مستويات الدول، فضلاً عن المنظمات الحكومية الدولية على المستوى الإقليمي الفرعي والإقليمي والدولي والعاملين في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم (الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك ومجتمعاتهم المحلية والسلطات التقليدية والعرفية والمنظمات المهنية ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني). وهي تتوجه أيضا إلى مؤسسات البحوث والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية وجميع الجهات الأخرى المعنية بقطاع المصايد والتنمية الساحلية والريفية واستخدام البيئة المائية.

4-2 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بالتنوع الكبير للمصايد الصغيرة الحجم وبعدم وجود تعريف واحد متفق عليه للقطاع الفرعي لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم ولا لكيفية تطبيقها في السياق الوطني. وتعني هذه الخطوط التوجيهية بشكل خاص مصايد أسماك الكفاف الصغيرة الحجم أو مصايد الأسماك الهشّة الصغيرة الحجم والأشخاص المستضعفون العاملون في مجال مصايد الأسماك. ولذا فهي لا تفرض تعريفا قياسيا للمصايد الصغيرة النطاق. ومن أجل ضمان الشفافية والمساءلة في تطبيق الخطوط التوجيهية، من المهم التأكد أيٌ من الأنشطة والجهات المشغّلة يعتبر صغير الحجم، وتحديد الفئات الضعيفة والمهمشة التي تحتاج الى اهتمام أكبر. وينبغي إجراء ذلك على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي أو الوطني، ووفقا للسياق المعين الذي تطبق فيه. وينبغي للدول أن تضمن بأن يسترشد هذا التعريف والتطبيق بعمليات استشارية متعددة المستويات وتشاركية وذات مغزى وأهمية وموجهة إلى هدف معين، لكي تُسمع أصوات كل من الرجال والنساء. وينبغي لجميع الأطراف أن تدعم مثل تلك العمليات وتشارك فيها، بحسب الاقتضاء والصلة.

5-2 ينبغي تفسير هذه الخطوط التوجيهية وتطبيقها وفق النظم القانونية الوطنية والمؤسسات التابعة له.

3- المبادئ التوجيهية

1-3 تستند هذه الخطوط التوجيهية إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومعايير وممارسات مصايد الأسماك المسؤولة والتنمية المستدامة لمصايد الأسماك طبقاً لوثيقة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20)

"المستقبل الذي نصبو إليه" والمدونة والصكوك الأخرى ذات الصلة، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة والمهمشة وللحاجة إلى دعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف.

1- حقوق الإنسان وكرامته: الاعتراف لجميع الأفراد بالكرامة المتأصلة والمساواة وحقوق الإنسان غير القابلة للتحويل ويجب على جميع الأطراف الاعتراف بمبادئ حقوق الإنسان والقدرة على تطبيقها، واحترامها والترويج لها وحمايتها بالنسبة إلى المجتمعات المعتمدة على مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، على النحو المنصوص عليه في المعايير الدولية لحقوق الإنسان وهي: السمة العالمية والمطلقة؛ وعدم قابلية تحويلها؛ وعدم قابلية تجزئتها؛ والتكافل والترابط؛ والمساواة وعدم التمييز؛ والمشاركة والإدماج؛ والمساءلة وسيادة القانون. ويتعين على الدول احترام وحماية حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان في عملهم في مجال مصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

وتتحمل جميع الجهات الفاعلة من غير الدول، بما فيها المشاريع التجارية المتصلة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم أو المؤثرة فيها، مسؤولية احترام حقوق الإنسان. وينبغي للدول أن تنظم نطاق الأنشطة في ما يتعلق بالمصايد الصغيرة الحجم للجهات الفاعلة من غير الدول بغية التأكد من التزامها بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

2- احترام الثقافات: الاعتراف بالأشكال الحالية للتنظيم والتقاليد والمعارف المحلية والممارسات لدى مجتمعات الصيادين على نطاق صغير، بمن فيهم الشعوب الأصلية والأقليات العرقية مع تشجيع المرأة على تولي دور قيادي ومع مراعاة المادة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

3- عدم التمييز: التشجيع في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم على القضاء على جميع أشكال التمييز في السياسات وفي الممارسات العملية.

4- المساواة والإنصاف بين الجنسين هما عنصران أساسيان في أي عملية تنمية. وينبغي التشجيع على الاعتراف بالدور الحيوي للنساء في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وبالمساواة في الحقوق والفرص.

5- الإنصاف والمساواة: الترويج للعدالة والمعاملة المنصفة – سواء من الناحية القانونية أم من حيث الممارسة – لجميع الأفراد والشعوب، بما في ذلك المساواة في حقوق التمتع بجميع حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، ينبغي الاعتراف بالاختلافات بين المرأة والرجل واتخاذ تدابير محددة للتعجيل في تحقيق المساواة الفعلية، أي استخدام المعاملة التفضيلية حيثما تدعو الحاجة إليها من أجل تحقيق نتائج منصفة، لا سيما للفئات الضعيفة والمهمشة.

6- التشاور والمشاركة: ضمان مشاركة نشطة وحرة وفعالة وهادفة ومستنيرة لمجتمعات الصيادين على نطاق صغير، بما في ذلك الشعوب الأصلية مع مراعاة إعلان الأمم المتحدة عن حقوق الشعوب الأصلية في عملية صنع القرار ككل فيما يتعلق بالموارد السمكية والمناطق التي تعمل فيها مصايد الأسماك الصغيرة الحجم فضلاً عن الأراضي المجاورة، مع مراعاة اختلال توازن القوى القائم بين الأطراف المختلفة. وينبغي أن يشمل ذلك تعليقات ودعم أولئك الذين يمكن أن يتأثروا بالقرارات قبل اتخاذها، والاستجابة لمساهماتهم.

7- سيادة القانون: اعتماد نهج قائم على القواعد لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم من خلال القوانين التي يتم الترويج لها على نطاق واسع في اللغات المعتمدة، التي تنطبق على الجميع، وتطبق بالتساوي ويفصل فيها بصورة مستقلة، وتنسجم مع الالتزامات القائمة بموجب القانون الوطني والقانون الدولي، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للالتزامات الطوعية بموجب الصكوك الإقليمية والدولية المعمول بها.

8- الشفافية: التحديد الواضح والنشر الواسع النطاق للسياسات والقوانين والإجراءات باللغات المستخدمة، ونشر القرارات على نطاق واسع باللغات المستخدمة، وفي صيغ متاحة للجميع.

9- المساءلة: اعتبار الأفراد والوكالات الحكومية والجهات الفاعلة غير الحكومية مسؤولين عن أعمالهم وقراراتهم وفقا لمبادئ سيادة القانون.

10- الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية: تطبيق النهج الاحترازي وإدارة المخاطر للوقاية من النتائج غير المرغوب فيها، بما في ذلك الاستغلال المفرط للموارد السمكية والآثار البيئية السلبية والتأثيرات الاجتماعية والاقتصادية.

11- النُهج الكلية والمتكاملة: الاعتراف بنهج النظام الإيكولوجي لمصايد الأسماك باعتباره مبدأ مرشدا هاما، وتبني مفهومي الشمولية والاستدامة لجميع أجزاء النظم الإيكولوجية، بالإضافة إلى سبل العيش لمجتمعات الصيادين على نطاق صغير، وضمان التنسيق بين القطاعات بما أن مصايد الأسماك الصغيرة الحجم ترتبط بشكل وثيق بالعديد من القطاعات الأخرى وتعتمد عليها.

12- المسؤولية الاجتماعية: تعزيز التضامن المجتمعي والمسؤولية الجماعية ومسؤولية الشركات. ويجب التشجيع على خلق بيئة تعزز التعاون بين أصحاب المصلحة.

13- قابلية التنفيذ والجدوى الاجتماعية والاقتصادية: ضمان أن تكون السياسات والاستراتيجيات والخطط والإجراءات الرامية إلى تحسين حكم المصايد الصغيرة الحجم وتنميتها سليمة اجتماعيا واقتصاديا وعقلانية. كما

ينبغي لها الاسترشاد بالظروف الحالية، وأن تكون قابلة للتنفيذ وللتكيف مع الظروف المتغيرة، كما يجب عليها أن تدعم قدرة المجتمع المحلي على مواجهة العقبات.

4- العلاقة بالصكوك الدولية الأخرى

4-1 ينبغي تفسير هذه الخطوط التوجيهية وتطبيقها بما يتفق مع الحقوق والالتزامات القائمة بموجب القانون الوطني والدولي، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للالتزامات الطوعية بموجب الصكوك الإقليمية والدولية النافذة. فهي تكمل وتدعم المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية التي تتناول حقوق الإنسان مصايد الأسماك المسؤولة والتنمية المستدامة. وقد وضعت الخطوط التوجيهية باعتبارها مكملة للمدونة وهي تدعم مصايد الأسماك المسؤولة والاستخدام المستدام للموارد بما يتفق مع هذا الصك.

4-2 ولا ينبغي أن يفسّر أي شيء في هذه الخطوط التوجيهية على أنه يقيد أو يقوض أي حقوق أو التزامات تكون الدولة خاضعة لها بمقتضى القانون الدولي. ويمكن الاسترشاد بهذه الخطوط التوجيهية لإجراء تعديلات ولاستلهام أحكام تشريعية وتنظيمية جديدة أو إضافية.

الجزء 2: الصيد الرشيد والتنمية المستدامة

5- حوكمة الحيازة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وإدارة الموارد

5-1 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بالحاجة إلى الاستخدام المسؤول والمستدام للتنوع البيولوجي المائي والموارد الطبيعية من أجل تلبية المتطلبات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمستقبلية. وتحتاج مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم إلى ضمان حقوق حيازة[2] الموارد التي تشكل أساس رفاهيتهم الاجتماعية والثقافية وسبل عيشهم وتنميتهم المستدامة. كما تدعم الخطوط التوجيهية التوزيع العادل للفوائد الناجمة عن الحكم الرشيد لمصايد الأسماك والنظم الإيكولوجية، ومكافأة صغار صيادي الأسماك والعاملين في قطاع الصيد من الرجال والنساء.

[2] تستخدم عبارة "حق الحيازة" بما يتماشى مع الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني.

5 ألف– الحوكمة المسؤولة للحيازة

2-5 ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات المعمول بها في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم عامل محوري لإعمال حقوق الإنسان والأمن الغذائي والقضاء على الفقر وتحقيق سبل العيش المستدامة والاستقرار الاجتماعي والإسكان الآمن والنمو الاقتصادي والتنمية الريفية الاجتماعية.

3-5 ينبغي أن تكفل الدول طبقاً لتشريعاتها حصول صغار الصيادين والعاملين في صيد الأسماك ومجتمعاتهم على حقوق مضمونة وعادلة ومناسبة اجتماعيا وثقافيا بحيازة الموارد السمكية (البحرية والداخلية) ومناطق الصيد على نطاق صغير والأراضي المحاذية لها، مع إيلاء عناية خاصة للمرأة بالنسبة إلى حقوق الحيازة.

4-5 يتعين على الأطراف كافة، طبقاً لتشريعاتها، الإقرار بجميع أشكال حقوق الحيازة المشروعة واحترامها وحمايتها مع مراعاة، حسب الاقتضاء، الحقوق العرفية، بالنسبة إلى الموارد المائية والأراضي ومناطق الصيد على نطاق صغير التي تتمتع بها مجتمعات الصيد على نطاق صغير. وعند الاقتضاء، ينبغي، بغية حماية مختلف أشكال حقوق الحيازة المشروعة، إيجاد تشريعات خاصة لهذا الغرض. وينبغي للدول أن تتخذ التدابير المناسبة لتحدد وتسجل وتحترم أصحاب الحيازة المشروعين وحقوقهم.- أما القواعد والممارسات المحلية، فضلا عن الوصول العرفي وإلا فالتفضيلي إلى الموارد السمكية والأراضي من قبل مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم بمن فيها الشعوب الأصلية والأقليات العرقية، فيجب الاعتراف بها واحترامها وحمايتها بطرق تتفق مع قانون حقوق الإنسان الدولي. وينبغي مراعاة إعلان الأمم المتحدة لحقوق الشعوب الأصلية وإعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية عند الاقتضاء. وحيثما تؤدي الإصلاحات الدستورية أو القانونية إلى تعزيز حقوق المرأة وتضعها في صراع مع الأعراف، ينبغي أن تتعاون جميع الأطراف لاستيعاب هذه التغييرات في نظم الحيازة العرفية.

5-5 يتعين على الدول الاعتراف بدور مجتمعات الصيد على نطاق صغير وحقوق الشعوب الأصلية في استرداد، وصون وحماية والمشاركة في إدارة النظم الإيكولوجية الساحلية والمائية المحلية.

6-5 حيثما تملك الدول أو تتحكم بالموارد من الماء (بما في ذلك الموارد السمكية) ومن الأراضي، يجب أن تحدد حقوق استخدام وحيازة هذه الموارد مع مراعاة جملة أمور من بينها الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الأوسع. وينبغي للدول، حسب الاقتضاء، أن تعترف وتحمي الموارد المملوكة من القطاع العام التي يتم استخدامها وإدارتها بشكل جماعي، لا سيما من قبل مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم.

7-5 ينبغي للدول، مع مراعاة المادة 6–18 من المدونة، وحسب الاقتضاء، أن تمنح إمكانية الوصول التفضيلي للمصايد الصغيرة الحجم إلى الأسماك في المياه الخاضعة للولاية الوطنية بغية تحقيق نتائج منصفة للمجموعات المختلفة من الناس، ولا سيما الفئات الضعيفة. وينبغي حسب الاقتضاء، اتخاذ تدابير محددة، من بينها إنشاء وإنفاذ مناطق حصرية لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم. وينبغي إيلاء المصايد الصغيرة الحجم العناية *الواجبة* قبل إبرام اتفاقات بشأن الوصول إلى الموارد مع بلدان ثالثة وأطراف ثالثة.

8-5 وينبغي للدول اعتماد تدابير لتسهيل وصول مجتمعات الصيد على نطاق صغير بشكل عادل إلى الموارد من مصايد الأسماك ، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، الإصلاحات الرامية إلى إعادة توزيع الموارد، مراعاة أحكام الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحكم الرشيد لحيازة الأراضي والثروة السمكية والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني

9-5 ينبغي للدول أن تكفل عدم تعرض مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم للطرد التعسفي وعدم إبطال حقوقهم الشرعية بالحيازة أو امتهانها. ويجب أن تعترف الدول بأن المنافسة من جانب المستخدمين الآخرين في تزايد داخل مناطق الصيد على نطاق صغير وأن مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم، ولا سيما الفئات الضعيفة والمهمشة، غالبا ما تكون الطرف الأضعف في الصراعات مع القطاعات الأخرى وهي قد تحتاج إلى دعم خاص إذا تعرّض رزقها للتهديد بسبب أعمال الإنماء وأنشطة القطاعات الأخرى.

10-5 ينبغي للدول وغيرها من الأطراف] أن تقوم، قبل تنفيذ مشاريع إنمائية واسعة النطاق، يمكن أن تؤثر في مجتمعات الصيد على نطاق صغير، بالنظر في التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية من خلال دراسات للتأثيرات وعقد مشاورات فعالة وهادفة مع هذه المجتمعات، وفقا للتشريعات الوطنية.

11-5 على الدول أن تتيح من خلال هيئات قضائية وإدارية محايدة ومختصة، لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم وللأفراد ،بما فيهم الضعفاء والمهمشين، إمكانية الحصول على وسائل فعالة ومقبولة السعر وحسنة التوقيت لتسوية النزاعات بشأن حقوق الحيازة طبقاً للتشريعات الوطنية، بما في ذلك الوسائل البديلة لتسوية تلك المنازعات، كما ينبغي لها توفير سبل الانتصاف الفعالة، التي قد تشمل الحق في الطعن، حسب الاقتضاء. ويترتب إنفاذ تلك الحلول بسرعة طبقاً للتشريعات الوطنية ويمكن أن تشمل رد الحقوق وإعادة الملك والتعويض وجبر الضرر.

12-5 ينبغي للدول أن تسعى إلى استرداد إمكانية الوصول إلى مناطق الصيد التقليدية والأراضي الساحلية بالنسبة إلى مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم الذين كانوا قد تعرضوا للتهجير بسبب الكوارث الطبيعية و/أو النزاعات المسلحة مع الأخذ بعين الاعتبار استدامة موارد المصايد. ويتعين على الدول استحداث آليات لدعم مجتمعات الصيادين

التي كانت عرضة لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان لكي يعيدوا بناء حياتهم وسبل عيشهم. ويجب أن تشمل هذه الخطوات القضاء على أي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة في ممارسات الحيازة في حالات حصول كوارث طبيعية و/أو نزاعات مسلحة.

5 باء- إدارة الموارد المستدامة

5-13 ينبغي للدول ولجميع العاملين في إدارة المصايد اتخاذ تدابير لحفظ الموارد السمكية على المدى الطويل ولاستخدامها المستدام ولضمان وجود أساس إيكولوجي لإنتاج الأغذية. وعليهم تعزيز وتطبيق نظم الإدارة المناسبة، بما يتسق مع التزاماتهم القائمة بموجب القانون الوطني والدولي والالتزامات الطوعية بما في ذلك المدونة التي تعترف اعترافا وافيا بمتطلبات ومصايد الأسماك الصغيرة الحجم وبفرصها.

5-14 ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بالترابط بين الحقوق والمسؤوليات؛ وبأن حقوق الحيازة تقابلها الواجبات، ودعم حفظ الموارد على المدى الطويل واستخدامها المستدام والمحافظة على الأساس الإيكولوجي لإنتاج الأغذية. ويجب أن تستخدم المصايد الصغيرة الحجم ممارسات صيد تحد قدر المستطاع من الضرر اللاحق بالبيئة البحرية والأنواع المتصلة بها وتدعم استدامة الموارد.

5-15 ينبغي للدول تيسير وتدريب ودعم مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم لكي تشارك وتتحمل المسؤولية وتراعي حقوق ونظم الحيازة المشروعة الخاصة بها، وإدارة الموارد التي تعتمد عليها لرفاهيتها والتي تستخدمها تقليديا لكسب عيشها. وبناء عليه، ينبغي أن تشرك الدول مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم مع إيلاء اهتمام خاص للمشاركة العادلة للنساء، والفئات الضعيفة والمهمشة في تخطيط وتصميم، وعند الاقتضاء، تنفيذ التدابير الإدارية، بما في ذلك في المناطق المحمية، التي تؤثر على خياراتهم المعيشية. ويجب أيضا تعزيز نظم الإدارة التشاركية، مثل الإدارة المشتركة، وفقا للقانون الوطني .

5-16 ينبغي للدول أن تضمن إنشاء أنظمة جديدة للرصد والمراقبة والإشراف أو الترويج لاستخدام الأنظمة الموجودة التي تنطبق على مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وتناسبها. ويجب أن تقدم الدعم لمثل هذه الأنظمة، مع إشراك الجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم بحسب الحاجة وأن تعزز التدابير التشاركية ضمن سياق الإدارة المشتركة. ويتعين على الدول أن تحرص على وجود آليات فعالة للرصد والإنفاذ لمنع جميع أشكال ممارسات الصيد غير القانوني و/أو المؤذية التي تؤثر سلباً على النظم الإيكولوجية البحرية والداخلية، ومنع تلك الممارسات والقضاء عليها. ويجدر بالدول أن تسعى إلى تحسين تسجيل هذا النشاط. ويتعين على الصيادين على نطاق صغير دعم نظم الرصد والمراقبة والإشراف وإعطاء السلطات الحكومية المختصة المعلومات اللازمة لإدارة هذا النشاط.

5–17 على الدول أن تضمن توضيح الأدوار والمسؤوليات في إطار ترتيبات الإدارة المشتركة للأطراف المعنية وأصحاب المصلحة والاتفاق عليها من خلال عملية تشاركية ومستندة إلى أساس علمي. وتعتبر جميع الأطراف مسؤولة عن الاضطلاع بأدوار الإدارة المتفق عليها. وينبغي بذل ما أمكن لتمثيل مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في الاتحادات المهنية وأجهزة المصايد المحلية والوطنية ذات الصلة ومشاركتها بنشاط في جميع عمليات صنع القرارات ورسم السياسات المتعلقة بالمصايد.

5–18 ينبغي للدول والجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم أن تشجع وتدعم دور ومشاركة الرجال والنساء، سواء أساهموا في عمليات ما قبل الصيد أو الصيد أو ما بعد الصيد في إطار الإدارة المشتركة وتعزيز مصايد الأسماك المسؤولة، مقدمين معارفهم ووجهات نظرهم واحتياجاتهم المحددة. ويترتب على جميع الأطراف أن تولي اهتماما خاصا لضرورة ضمان المشاركة العادلة للمرأة، وتصميم تدابير خاصة لتحقيق هذا الهدف.

5–19 حيثما توجد مشاكل عابرة للحدود ومشاكل أخرى مشابهة مثل المياه والموارد السمكية المشتركة، ينبغي للدول العمل معا لضمان أن يتم منح حقوق الحيازة لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم وحمايتها.

5–20 يتعيّن على الدول تفادي السياسات والتدابير المالية التي قد تساهم في وجود طاقات الصيد المفرطة وتؤدي بالتالي إلى استغلال مفرط للموارد، بما يؤثر سلباً على مصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

6- التنمية الاجتماعية والعمالة والعمل اللائق

6-1 ينبغي لجميع الأطراف النظر في إمكانية استخدام نهج متكاملة وشاملة للنظم الإيكولوجية من أجل إدارة المصايد الصغيرة الحجم والتنمية التي تراعي تعقيدات سبل العيش. وقد تدعو الحاجة إلى إيلاء العناية الواجبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، بما يضمن تمكين مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم وإعطائها القدرة على التمتع بحقوق الإنسان الخاصة بها.

6-2 ينبغي للدول أن تروج للاستثمار في تنمية الموارد البشرية مثل الصحة والتعليم ومحو الأمية والمشاركة الرقمية والمهارات الفنية الأخرى التي تولد قيمة مضافة لموارد المصايد فضلاً عن التوعية. ويتعين على الدول اتخاذ خطوات تكفل تدريجياً للأعضاء في مجتمعات الصيد على نطاق صغير والحرفيين الحصول بكلفة زهيدة على هذه الخدمات وعلى غيرها من الخدمات الأساسية من خلال إجراءات وطنية وإقليمية فرعية، بما فيها السكن اللائق والمرافق الصحية المأمونة والنظيفة والمياه الصالحة للشرب للاستخدام الشخصي والمنزلي ومصادر الطاقة. ويجب تقبّل

المعاملة التفضيلية للمرأة وللشعوب الأصلية وللفئات الضعيفة والمهمشة – من حيث تقديم الخدمات وعدم التمييز وغير ذلك من حقوق الإنسان– وتشجيعها عندما تكون مطلوبة لضمان المنافع العادلة.

3-6 ينبغي للدول أن تروج للحماية الاجتماعية للعاملين في المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي أن تأخذ في الاعتبار خصائص المصايد الصغيرة الحجم وتطبيق خطط للضمان الاجتماعي على امتداد سلسلة القيمة.

4-6 ينبغي للدول أن تدعم تطوير الخدمات الأخرى والحصول عليها، وهي خدمات مناسبة لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم في ما يتعلق، على سبيل المثال، بالادخار والائتمان وخطط التأمين، مع التركيز بشكل خاص على ضمان وصول المرأة إلى مثل هذه الخدمات.

5-6 وينبغي للدول أن تعترف بأن الطائفة الكاملة من الأنشطة على امتداد سلسلة القيمة للمصايد الصغيرة الحجم هي عمليات اقتصادية ومهنية أي: مراحل ما قبل وما بعد الحصاد، سواء في البيئة المائية أم البر؛ التي يضطلع بها الرجال أو النساء. وينبغي النظر في جميع الأنشطة: أي تلك التي تمارس بوقت جزئي أو بصورة متقطعة و/أو للكفاف. وينبغي تعزيز فرص التطوير المهني والتنظيمي، ولا سيما للفئات الأكثر ضعفا من العاملين في مجال الصيد ما بعد الحصاد والنساء في المصايد الصغيرة الحجم.

6-6 ينبغي للدول أن تعزز العمل اللائق لجميع العاملين في مجال مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، بما في ذلك كل من القطاعين الرسمي وغير الرسمي. كما ينبغي للدول أن تهيئ الظروف المناسبة لضمان مراعاة أنشطة مصايد الأسماك في كل من القطاعين الرسمي وغير الرسمي لضمان استدامة المصايد الصغيرة الحجم وفقا للقانون الوطني.

7-6 على الدول أن تتخذ خطوات من أجل الإعمال المطرد لحق الصيادين على نطاق صغير والعاملين في مجال الصيد في مستوى معيشي لائق والعمل وفقا للمعايير الدولية والوطنية لحقوق الإنسان. ويتعين على الدول خلق بيئة مواتية للتنمية المستدامة في مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول أن تتبع سياسات اقتصادية عامة شاملة وغير تمييزية وسليمة لكي تستخدم في المناطق البحرية ومناطق المياه العذبة والمناطق البريّة بما يسمح لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم والمنتجين الآخرين للغذاء ولا سيما النساء، بكسب عائد عادل من أعمالهم ورأسمالهم وإدارتهم، وتشجع حفظ الموارد الطبيعية والإدارة المستدامة.

8-6 ينبغي أن تدعم الدول وأصحاب المصلحة الآخرون الفرص القائمة، أو أن تطور الفرص التكميلية والبديلة المدرة للدخل – بالإضافة إلى جني الأرباح من الأنشطة المتعلقة بالمصايد – لصالح مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم، كما هو مطلوب ولدعم الاستخدام المستدام للموارد وتنويع سبل العيش. ويجب الاعتراف بدور المصايد الصغيرة الحجم

في الاقتصادات المحلية والروابط بين هذا القطاع المحلي والاقتصاد الأوسع، والاستفادة منها. وينبغي لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم الاستفادة من التطورات مثل السياحة القائمة على المجتمع المحلي والتربية الرشيدة للأحياء المائية الصغيرة النطاق.

9-6 على الدول والأطراف كافة أن تهيئ الظروف للرجال والنساء في مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم لكي يمارسوا صيد الأسماك و الأنشطة ذات الصلة بالمصايد في بيئة خالية من الجرائم والعنف والجريمة المنظمة والقرصنة والسرقة والاعتداء الجنسي والفساد وإساءة استعمال السلطة. وينبغي لجميع الأطراف اتخاذ خطوات لوضع تدابير تهدف إلى القضاء على العنف وحماية النساء المعرضات لهذا النوع من العنف في المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول ضمان وصول ضحايا العنف وسوء المعاملة وما إلى ذلك، إلى العدالة بما في ذلك داخل الأسرة أو المجتمع.

10-6 ينبغي للدول والأطراف الفاعلة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، بما في ذلك السلطات التقليدية والعرفية، أن تفهم دور الصيادين المهاجرين والعاملين في مجال مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وتقرّه وتحترمه، على اعتبار أنّ الهجرة هي استراتيجية شائعة لكسب العيش في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم. ويتعين على الدول وعلى الأطراف الفاعلة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم التعاون على وضع الأطر الملائمة للسماح بالإدماج العادل والملائم للمهاجرين الذين يشاركون في الاستخدام المستدام لموارد المصايد والذين لا يقوضون ، حوكمة مصايد الأسماك القائمة على مستوى المجتمع المحلي والتنمية في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وفقا للقانون الوطني. وينبغي للدول الإقرار بأهمية التنسيق في ما بين الحكومات الوطنية الخاصة بها في ما يتعلق بهجرة الصيادين والعاملين في مجال مصايد الأسماك الصغيرة الحجم عبر الحدود الوطنية. وينبغي وضع السياسات والتدابير الإدارية اللازمة بالتشاور مع المنظمات والمؤسسات المعنية بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

11-6 ينبغي للدول إدراك ومعالجة أسباب وتبعات تنقل صيادي الأسماك عبر الحدود والمساهمة في فهم القضايا العابرة للحدود التي تؤثر في استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

12-6 ينبغي للدول معالجة قضايا الصحة المهنية وظروف العمل غير العادلة لجميع صغار الصيادين والعاملين في مجال صيد الأسماك عبر التأكد من وجود التشريعات الضرورية وتنفيذها وفقا للتشريعات الوطنية ولمعايير حقوق الإنسان الدولية والصكوك الدولية التي يكون البلد طرفاً فيها، ومنها مثلاً الميثاق الدولي حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمعاهدات ذات الصلة لمنظمة العمل الدولية. ويجب على جميع الأطراف بذل الجهد لضمان إدراج مسألة الصحة والسلامة المهنية كجزء لا يتجزأ من إدارة المصايد فضلا عن مبادرات التنمية.

13-6 ينبغي للدول القضاء على العمل الجبري، ومنع العبودية على أساس الديون للرجال والنساء والأطفال واتخاذ تدابير فعالة لحماية الصيادين والعاملين في قطاع صيد الأسماك، بما في ذلك المهاجرين، وذلك بهدف القضاء التام على العمل القسري في مصايد الأسماك بما فيها المصايد الصغيرة الحجم.

14-6 ينبغي أن تتيح الدول إمكانية دخول المدارس والمرافق التعليمية التي تلبي احتياجات مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم والتي تمكّن الشباب من الحصول على عمل مربح ولائق، وتحترم خياراتهم الوظيفية وتوفر فرصا متساوية لجميع الفتيان والفتيات والشبان والنساء.

15-6 على الجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم أن تعترف بأهمية رفاه الأطفال وتعليمهم من أجل مستقبل الأطفال تحديدا ومستقبل المجتمع عامةً. ويجب أن يذهب الأطفال إلى المدرسة وأن يكونوا بمنأى عن أي اعتداء وأن تحترم حقوقهم كافة بما يتفق مع معاهدة حقوق الطفل.

16-6 ينبغي لجميع الأطراف أن تعترف بالتعقيد الذي يحيط بقضايا السلامة في عرض البحر (في مصايد الأسماك البحرية والداخلية) والأسباب المتعددة وراء السلامة المنقوصة. وهذا ينطبق على جميع أنشطة الصيد. وينبغي للدول أن تكفل تطوير وسن وتنفيذ القوانين واللوائح المناسبة التي تتفق مع الخطوط التوجيهية الدولية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية والمنظمة البحرية الدولية للعمل في مجال الصيد والسلامة البحرية في المصايد الصغيرة الحجم[3].

17-6 ينبغي أن تعترف الدول بأن تحسين السلامة البحرية، الذي يشمل الصحة والسلامة المهنية، في المصايد الصغيرة الحجم (الداخلية والبحرية) يتحقق بأفضل صورة من خلال وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية متماسكة ومتكاملة بمشاركة فاعلة من قبل الصيادين أنفسهم مع عناصر التنسيق الإقليمي، حسب الاقتضاء. وعلاوة على ذلك، يجب لإدارة المصايد بشكل عام أن توفر السلامة في البحار للصيادين على نطاق صغير. ويجدر بالدول أن تقدم الدعم، من بين أمور أخرى، ومسك نظام وطني للإبلاغ عن الحوادث وتقديم برامج للتوعية بالسلامة في البحار واعتماد التشريعات المناسبة للسلامة البحرية في المصايد الصغيرة النطاق. وينبغي الاعتراف في سياق العملية بدور المؤسسات والهياكل القائمة في المجتمعات المحلية لزيادة الامتثال، وجمع البيانات والتدريب والتوعية، وعمليات البحث والإنقاذ. ويتعين على الدول الترويج للحصول على المعلومات وعلى نظم الطوارئ لعمليات الإنقاذ في البحار للسفن الصغيرة الحجم.

[3] تشمل من بين جملة أمور المدونة بشأن سلامة صيادي الأسماك وسفن الصيد الصادرة في عام 1968 (المعدلة منذ ذلك الحين) والخطوط التوجيهية الطوعية الصادرة عن الفاو ومنظمة العمل الدولية والمنظمة البحرية الدولية بشأن تصميم وتشييد وتجهيز سفن الصيد الصغيرة الصادرة في عام 1980 وتوصيات السلامة الصادرة في عام 2010 لسفن الصيد التي لا يتعدى طول متنها 12 متراً وسفن الصيد التي ليس لها متن.

6–18 [ينبغي لجميع الأطراف حماية حقوق الإنسان وكرامة أصحاب المصلحة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في حالات الاحتلال للسماح لهم بمواصلة سبل كسب عيشهم التقليدية والوصول إلى مناطق الصيد العرفية والحفاظ على ثقافتهم وأسلوب حياتهم. وينبغي تيسير مشاركتهم الفعالة في عملية اتخاذ القرارات بشأن المسائل التي تؤثر فيهم.]

[مع مراعاة الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني [بما في ذلك القسم 25]، يتعيّن على الأطراف كافة حماية حقوق الإنسان وكرامة أصحاب المصلحة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في حالات النزاعات المسلّحة طبقاً للقانون الإنساني الدولي بما يمكّنهم من تأمين سبل عيشهم التقليدية ومن النفاذ إلى مواقع الصيد المتعارف عليها ومن حماية ثقافتهم وطريقة عيشهم. وينبغي تسهيل مشاركتهم في صنع القرارات المتعلقة بمسائل تعنيهم.]

7- سلاسل القيمة ومرحلة ما بعد الصيد والتجارة

7–1 ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بالدور المركزي الذي تؤديه المصايد الصغيرة الحجم والقطاع الفرعي لما بعد الحصاد والجهات الفاعلة فيه في سلسلة القيمة. وينبغي لجميع الأطراف ضمان أن تكون الجهات الفاعلة لما بعد الحصاد جزءا من عملية صنع القرارات ذات الصلة، مع الاعتراف بأن هناك في بعض الأحيان علاقات قوة غير متكافئة بين الجهات الفاعلة في سلسلة القيمة وبأن الفئات الضعيفة والمهمشة قد تتطلب دعما خاصا.

7–2 ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بالدور الذي تؤديه المرأة في كثير من الأحيان في القطاع الفرعي لما بعد الحصاد ودعم التحسينات لتسهيل مشاركة المرأة في العمل. وينبغي أن تكفل الدول إتاحة وسائل الراحة والخدمات المناسبة للمرأة بحسب الحاجة، لتمكينها من الاحتفاظ بسبل عيشها في القطاع الفرعي لما بعد الحصاد وتعزيزها.

7–3 ينبغي أن تشجع الدول وتقدم الاستثمارات وأن تمكّنها في البنى التحتية والهياكل التنظيمية المناسبة وفي تنمية القدرات من أجل دعم المصايد الصغيرة الحجم في النطاق الفرعي لما بعد الحصاد لإنتاج نوعية جيدة وآمنة من الأسماك والمنتجات السمكية، من أجل التصدير والأسواق المحلية، بطريقة مسؤولة ومستدامة.

7–4 ينبغي للدول والشركاء في التنمية الاعتراف بالأشكال التقليدية لاتحادات الصيادين والعاملين في مجال الصيد وتشجيعهم على تنظيم أنفسهم بالشكل المناسب وعلى بناء قدراتهم على النحو اللازم في جميع مراحل سلسلة القيمة، من أجل تعزيز دخلهم وتأمين سبل عيشهم طبقاً للتشريعات الوطنية. ووفقا لذلك، ينبغي دعم إنشاء

وتطوير التعاونيات والمنظمات المهنية في قطاع المصايد الصغيرة الحجم والهياكل التنظيمية الأخرى، فضلاً عن آليات التسويق على غرار البيع بالمزاد، حسب الاقتضاء.

5-7 ينبغي لجميع الأطراف تجنب الخسائر والهدر في مرحلة ما بعد الصيد والبحث عن سبل لخلق القيمة المضافة من خلال الاستفادة أيضاً من التكنولوجيات التقليدية الموجودة والتكنولوجيات المحلية الفعالة من حيث التكلفة، والابتكارات المحلية ونقل التكنولوجيا المناسبة ثقافيا. وينبغي تشجيع الممارسات المستدامة بيئيا ضمن نُهجٍ خاصة بالنظام الإيكولوجي، التي تمنع على سبيل المثال، هدر المدخلات (المياه والوقود الخشبي وغير ذلك) في عملية تناول الأسماك الصغيرة وإعدادها.

6-7 ينبغي للدول أن تسهل الوصول إلى الأسواق المحلية والوطنية والإقليمية والدولية لمنتجات المصايد الصغيرة الحجم والترويج لتجارتها العادلة وغير التمييزية. وينبغي للدول أن تعمل معا لاستحداث أنظمة وإجراءات تجارية التي تقوم بالخصوص بدعم التجارة الإقليمية بالمنتجات من المصايد الصغيرة الحجم، مع مراعاة الاتفاقات المبرمة تحت إطار منظمة التجارة العالمية، ومع الأخذ بعين الاعتبار حقوق وواجبات أعضاء منظمة التجارة العالمية عند الاقتضاء.

7-7 ينبغي للدول إيلاء العناية الواجبة لتأثير التجارة الدولية بالأسماك والمنتجات السمكية والإدماج العمودي للصيادين المحليين على نطاق صغير وللعاملين في مجال الصيد ولمجتمعاتهم. ويتعين على الدول أن تحرص على ألا يؤثر الترويج للتجارة الدولية بالأسماك والإنتاج المخصص للتصدير تأثيراً سلبياً على الاحتياجات الغذائية للأشخاص الذين تشكل الأسماك بالنسبة إليهم عنصراً حيوياً للحصول على نظام غذائي مغذٍ ولصحتهم ورفاهيتهم والذين لا تتوافر لديهم بسهولة وبمتناولهم مصادر مماثلة للغذاء.

8-7 ينبغي للدول وللجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم وغيرها من الجهات الفاعلة في سلسلة القيمة أن تدرك بأنه يتعيّن توزيع المنافع الناشئة عن التجارة الدولية توزيعاً عادلاً. ويجدر بالدول أن تحرص على وجود نظم فعالة لإدارة مصايد الأسماك لتفادي الاستغلال المفرط نتيجة الطلب في الأسواق، مما قد يهدد استدامة موارد مصايد الأسماك والأمن الغذائي والتغذية. ويجب أن تتضمن نظم إدارة مصايد الأسماك هذه ممارسات وسياسات وإجراءات رشيدة في مرحلة ما بعد الصيد لكي يستفيد صغار الصيادين وغيرهم من الأفرقاء من عائدات الصادرات بصورة منصفة على امتداد سلسلة القيمة.

9-7 ينبغي للدول أن تعتمد سياسات وإجراءات، بما في ذلك التقييمات البيئية والاجتماعية وغيرها من التقييمات ذات الصلة ، لضمان المعالجة المنصفة للآثار السلبية للتجارة الدولية على البيئة وثقافة المصايد الصغيرة الحجم وسبل

العيش والاحتياجات الخاصة المتصلة بالأمن الغذائي. ويجب أن يكون التشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين جزءا من هذه السياسات والإجراءات.

10-7 ينبغي للدول أن تتيح الوصول إلى كافة معلومات السوق والمعلومات التجارية ذات الصلة لأصحاب المصلحة في سلسلة القيمة للمصايد الصغيرة الحجم. ويحب أن تتمكن الجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم من الوصول إلى معلومات دقيقة عن السوق وفي الوقت المناسب لمساعدتها على التكيف مع الظروف المتغيرة للسوق. أما تنمية القدرات فمطلوبة هي أيضا كي يتمكن جميع أصحاب المصلحة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، ولا سيما النساء والمجموعات الضعيفة والمهمشة، من التكيف والاستفادة بصورة منصفة من الفرص التي تتيحها توجهات الأسواق العالمية والحالات المحلية مع التخفيف من أي آثار سلبية محتملة.

8- المساواة بين الجنسين

1-8 على كل الأطراف الاعتراف بأن تحقيق المساواة بين الجنسين يحتاج إلى تضافر جهود الأطراف كافة وبأن تعميم المسائل الجنسانية يجب أن يكون جزءا متأصلا من استراتيجيات تنمية كافة المصايد الصغيرة الحجم. ولتحقيق المساواة بين الجنسين، تقتضي هذه الاستراتيجيات اعتماد نهج مختلفة في سياقات ثقافية مختلفة وتجاوز الممارسات التمييزية بحقّ النساء.

2-8 ينبغي للدول أن تفي بالتزاماتها التي نصت عليها القوانين الدولية لحقوق الإنسان وأن تنفذ الصكوك ذات الصلة التي هي طرف فيها، بما في ذلك من ضمن جملة أمور، اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وعليها أن تضع في الحسبان إعلان بيجين ومنهج العمل الخاص به. ويتعين على الدول أن تسعى إلى ضمان مشاركة عادلة للمرأة في عمليات صنع القرارات الخاصة بالسياسات الموجهة نحو مصايد الأسماك الصغيرة الحجم. وينبغي للدول أن تعتمد تدابير محددة للتصدي للتمييز ضد المرأة، مع خلق مساحات لمنظمات المجتمع المدني، وبخاصة للنساء العاملات في مجال صيد الأسماك ومنظماتهن، من أجل المشاركة في رصد تنفيذها. ويتوجب تشجيع المرأة على المشاركة في منظمات مصايد الأسماك، كما ينبغي تقديم الدعم ذي الصلة على مستوى التطوير التنظيمي.

3-8 يتعين على الدول سنّ سياسات وتشريعات تحقق المساواة بين الجنسين والعمل، حسب المقتضى، على تكييف التشريعات والسياسات والتدابير غير المتوائمة مع المساواة بين الجنسين مع مراعاة الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وينبغي للدول أن تكون في طليعة تنفيذ الإجراءات لتحقيق المساواة بين الجنسين، عبر جملة أمور من بينها تجنيد كل من الرجال والنساء باعتبارهم موظفي إرشاد وضمان فرص متساوية للرجال والنساء للحصول على في الإرشاد والخدمات الفنية، بما في ذلك الدعم القانوني، المتعلقة بمصايد الأسماك. ويتعين على

الأطراف كافة التعاون معاً لابتكار نظم عملية لتقييم تأثير التشريعات والسياسات والإجراءات من أجل النهوض بوضع المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين.

4–8 يتعيّن على الأطراف كافة تشجيع تطوير أنواع محسّنة من التكنولوجيا التي تهمّ المرأة وتناسبها في عملها في مجال مصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

9- أخطار حدوث الكوارث وتغير المناخ

1–9 يتعيّن على الدول أن تقرّ بأنّ مكافحة تغير المناخ، بما في ذلك في سياق مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، يتطلّب إجراءات ملحّة وطموحة، طبقاً للأهداف والمبادئ والأحكام الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، مع مراعاة نتائج الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20) "المستقبل الذي نصبو إليه".

2–9 يتعيّن على الأطراف كافة أن تقرّ وتأخذ بعين الاعتبار التأثير المتميّز للكوارث الطبيعية وللكوارث التي يتسبب بها الإنسان وتغير المناخ على مصايد الأسماك الصغيرة الحجم. وعلى الدول أن تضع سياسات وخطط تتناول تغيّر المناخ في المصايد، ولا سيما استراتيجيات للتكيف ولتخفيف الأثر، حسب الملائم، فضلا عن بناء المرونة وذلك بالتشاور الكامل والفعال مع مجتمعات الصيادين، بما في ذلك السكان الأصليون، والرجال والنساء، مع الاهتمام بشكل خاص بالفئات الضعيفة والمهمشة. ويجب تقديم دعم خاص لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم الذين يعيشون على جزر صغيرة تترتّب فيها عن تغير المناخ تبعات معينة بالنسبة للأمن الغذائي والتغذية والسكن وسبل العيش.

3–9 ينبغي لجميع الأطراف أن تعترف بالحاجة إلى اتباع نهج متكامل وشامل، بما في ذلك التعاون بين القطاعات، وذلك للتصدي لخطر حدوث الكوارث وتغير المناخ في المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول وللأطراف المعنية الأخرى أن تتخذ خطوات لمعالجة قضايا مثل التعرية والتلوث الساحلي وتدمير الموائل الساحلية نتيجة لعوامل من فعل الإنسان لا تتعلق بالمصايد. فإن هذه الشواغل تقوض بصورة جدية سبل عيش مجتمعات الصيادين وقدرتهم على التكيف مع الآثار الممكنة لتغيّر المناخ.

4–9 يتعين على الدول أن تبحث في إمكانية مساعدة ودعم مجتمعات الصيد على نطاق صغير المتضررة من تغير المناخ أو الكوارث الطبيعية أو الكوارث التي يتسبب بها الإنسان، بما في ذلك من خلال خطط للتكيف والتخفيف من التأثيرات والمعونة، حسب الاقتضاء.

9-5 في حالة الكوارث التي يتسبب بها الإنسان، والتي تؤثر في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، ينبغي أن يخضع الطرف المسؤول للمساءلة.

9-6 يتعين على الأطراف كافة أن تأخذ بعين الاعتبار تأثير تغير المناخ والكوارث على قطاعي ما بعد الصيد والتجارة الفرعيين من حيث التغيرات في أنواع الأسماك وكمياتها ونوعية الأسماك ومدة صلاحيتها والتداعيات على المنافذ في الأسواق. ويتعين على الدول أن تدعم أصحاب المصلحة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم بالنسبة إلى تدابير التكيف للحد من التأثيرات السلبية. ويجب أن تكون الأنواع الجديدة من التكنولوجيا عند اعتمادها مرنة ومكيّفة مع التغيرات المقبلة في الأنواع والمنتجات والأسواق والتقلبات المناخية.

9-7 ينبغي للدول أن تفهم الرابط بين الاستجابة لحالات الطوارئ والتأهب للكوارث في المصايد الصغيرة الحجم وأن تطبق مفهوم التواصل بين الإغاثة والتنمية. ويجب النظر في الأهداف الإنمائية الأطول أجلا عبر سلسلة حالات الطوارئ، بما في ذلك في مرحلة الإغاثة العاجلة، كما يجب أن تتضمن عمليات إعادة التأهيل وإعادة الإعمار والإنعاش إجراءات للحد من مواطن الضعف إزاء التهديدات المستقبلية المحتملة. ويجب تطبيق مفهوم "إعادة البناء على نحو أفضل" في الاستجابة للكوارث وإعادة التأهيل.

9-8 ينبغي لجميع الأطراف تعزيز دور المصايد الصغيرة الحجم في الجهود المتصلة بتغير المناخ، وينبغي لها تشجيع ودعم كفاءة استخدام الطاقة في القطاع الفرعي، بما في ذلك سلسلة القيمة بأسرها–أي صيد الأسماك، وما بعد الصيد والتسويق والتوزيع.

9-9 ينبغي للدول النظر في أن تتيح لمجتمعات الصيد على نطاق صغير إمكانية الوصول بصورة شفافة إلى الموارد المالية المخصصة للتكيّف، والمرافق و/أو التكنولوجيات المناسبة من الناحية الثقافية من أجل التكيف مع تغير المناخ، حسب الاقتضاء.

الجزء 3: ضمان تهيئة بيئة تمكينية ودعم التنفيذ

10- اتساق السياسات والتنسيق المؤسسي والتعاون

10-1 ينبغي للدول أن تعترف بالحاجة إلى اتساق السياسات والعمل من أجلها في ما يتعلق، في جملة أمور، بالتشريعات الوطنية؛ والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ والصكوك الدولية الأخرى، بما فيها تلك ذات الصلة بالشعوب الأصلية؛ وسياسات التنمية الاقتصادية؛ والطاقة والتعليم والصحة والسياسات الريفية؛ وحماية البيئة؛ والأمن

الغذائي، وسياسات التغذية؛ وسياسات العمل والتوظيف؛ والسياسات التجارية؛ واستراتيجيات إدارة أخطار حدوث الكوارث والتكيف مع تغيّر المناخ وترتيبات الوصول إلى مصايد الأسماك؛ وغيرها من السياسات والخطط والإجراءات والاستثمارات الخاصة بقطاع مصايد الأسماك من أجل تشجيع التنمية الشاملة في مجتمعات الصيد الصغيرة النطاق. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لضمان المساواة والعدالة بين الجنسين.

10–2 ينبغي للدول، عند الاقتضاء، وضع واستخدام نهج التخطيط المكاني، بما في ذلك التخطيط المكاني البري والبحري، الذي يأخذ بعين الاعتبار مصالح مصايد الأسماك الصغيرة الحجم ودورها في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. ومن خلال التشاور والمشاركة والنشر، ينبغي، عند الاقتضاء، وضع سياسات وقوانين بشأن التخطيط المكاني المنظم تراعي المساواة بين الجنسين. وحيثما يكون ذلك مناسبا، ينبغي لنظم التخطيط الرسمية أن تنظر في أساليب التخطيط والتنمية الإقليمية التي يستخدمها صغار الصيادين والمجتمعات الأخرى مع نظم الحيازة العرفية وفي عمليات صنع القرار داخل تلك المجتمعات.

10–3 ينبغي للدول أن تعتمد تدابير سياسية محددة لضمان مواءمة السياسات التي تؤثر على صحة المسطحات المائية البحرية والبرية والنظم الإيكولوجية ولضمان أن تعزز المصايد والزراعة وغيرها من سياسات الموارد الطبيعية بشكل جماعي سبل معيشة المترابطة المستمدة من هذه القطاعات.

10–4 ينبغي للدول ضمان أن سياسات مصايد الأسماك تتيح رؤية طويلة الأجل للمصايد الصغيرة الحجم المستدامة والقضاء على الجوع والفقر، وذلك باستخدام نهج للنظام الإيكولوجي. وعلى الإطار العام للسياسات الخاصة بمصايد الأسماك أن يكون متسقا مع الرؤية طويلة الأجل وإطار السياسة العامة للمصايد الصغيرة الحجم و حقوق الإنسان، مع إيلاء اهتمام خاص للأشخاص المستضعفين والمهمشين.

10–5 ينبغي للدول إقامة الهياكل والروابط المؤسسية وتعزيزها – بما في ذلك الروابط والشبكات المحلية الوطنية الإقليمية العالمية – اللازمة لتحقيق اتساق السياسات، والتعاون بين القطاعات وتنفيذ النهج الكلية والشاملة للنظام الإيكولوجي في قطاع مصايد الأسماك. وفي الوقت نفسه، هناك حاجة إلى مسؤوليات واضحة كما ينبغي أن تكون هناك جهات اتصال محددة لدى السلطات والوكالات الحكومية لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم.

10–6 ينبغي لأصحاب المصلحة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم تعزيز التعاون بين جمعياتهم المهنية، بما في ذلك تعاونيات مصايد الأسماك ومنظمات المجتمع المدني. وينبغي لهم إنشاء شبكات ومنابر لتبادل الخبرات والمعلومات وتسهيل مشاركتها في السياسات وعمليات صنع القرار ذات الصلة بمجتمعات مصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

10–7 ينبغي للدول أن تقر وتشجع، عند الاقتضاء، أن هياكل الحوكمة المحلية قد تسهم في الإدارة الفعالة لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم، مع مراعاة نهج النظام الإيكولوجي وبما يتماشى مع القانون الوطني.

10–8 ينبغي للدول أن تشجع تعزيز التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي في تأمين استدامة المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول، وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، عند الاقتضاء، أن تدعم تنمية القدرات لتحسين فهم مصايد الأسماك الصغيرة الحجم ومساعدة القطاع الفرعي في المسائل التي تحتاج إلى تعاون دون إقليمي أو إقليمي أو دولي، بما في ذلك نقل التكنولوجيا الملائم والمتفق عليه بصورة متبادلة.

11- المعلومات والبحوث والاتصالات

11–1 ينبغي للدول إنشاء نظم لجمع البيانات المتعلقة بمصايد الأسماك، بما في ذلك البيانات البيولوجية الإيكولوجية، والاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي هي مهمة بالنسبة إلى عملية صنع القرارات بشأن الإدارة المستدامة لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم بهدف ضمان استدامة النظم الإيكولوجية، بما في ذلك الأرصدة السمكية، بطريقة شفافة. وينبغي بذل الجهود من أجل القيام أيضا بإعداد بيانات مصنفة حسب نوع الجنس في الإحصاءات الرسمية، إضافة إلى البيانات التي تسمح بتحسين إبراز وفهم أهمية مصايد الأسماك الصغيرة الحجم ومكوناتها المختلفة، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية.

11–2 ينبغي لجميع أصحاب المصلحة ومجتمعات مصايد الأسماك الصغيرة الحجم إدراك أهمية الاتصالات والمعلومات، التي هي ضرورية لعملية فعالة لصنع القرارات

11–3 ينبغي للدول أن تسعى إلى منع الفساد، لا سيما من خلال زيادة الشفافية، ومساءلة صناع القرار وضمان اتخاذ القرارات المحايدة بدون مواربة ومن خلال المشاركة المناسبة لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم والاتصال المناسب بمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم.

11–4 ينبغي لجميع الأطراف أن تعترف بمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم على أنها تملك المعارف وتتيحها وتستقبلها. ومن المهم بشكل خاص فهم الحاجة إلى الحصول على المعلومات المناسبة من قبل مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم ومنظماتهم من أجل مساعدتهم على مواجهة المشاكل القائمة وتمكينهم من تحسين سبل معيشتهم. وتعتمد هذه المعلومات المطلوبة على القضايا الراهنة التي تواجهها المجتمعات وتخص الجوانب البيولوجية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمصايد الأسماك وسبل العيش.

11–5 ينبغي للدول ضمان إتاحة المعلومات اللازمة لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم المسؤولة والتنمية المستدامة، بما في ذلك بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وينبغي أن تتصل، في جملة أمور، بأخطار حدوث الكوارث وتغير المناخ وسبل كسب العيش والأمن الغذائي مع إيلاء اهتمام خاص لوضع الفئات الضعيفة والمهمشة. وينبغي تطوير نظم المعلومات التي تفتقر إلى متطلبات البيانات في الحالات التي تفتقر إلى البيانات.

11–6 ينبغي لجميع الأطراف أن تضمن أن المعارف والثقافة والتقاليد والممارسات الخاصة بمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم، بما في ذلك الشعوب الأصلية، تحظى بالاعتراف، وعند الاقتضاء، بالدعم، وأنها تزود عمليات الحوكمة المحلية المسؤولة والتنمية المستدامة بالمعلومات اللازمة. ولا بد من الاعتراف بالمعرفة المحددة للنساء من الصيادين والعاملات في قطاع الأسماك ودعمها. وينبغي للدول التحقيق في المعرفة والتكنولوجيات الخاصة بمصايد الأسماك التقليدية وتوثيقها من أجل تقييم تطبيقها على حفظ مصايد الأسماك المستدامة وإدارتها وتطويرها.

11–7 ينبغي للدول والأطراف الأخرى المعنية تقديم الدعم إلى مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم، ولا سيما إلى الشعوب الأصلية، والنساء، والذين يعتمدون على الصيد في معيشتهم، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، المساعدة الفنية والمالية لتنظيم المعرفة التقليدية المتعلقة بالموارد المائية الحية والحفاظ عليها وتبادلها وتحسينها، والارتقاء بالمعرفة الخاصة بالنظم الإيكولوجية المائية.

11–8 ينبغي لجميع الأطراف أن تشجع توافر المعلومات وتدفقها وتبادلها، بما في ذلك بشأن الموارد المائية العابرة للحدود، من خلال إنشاء أو استخدام المنابر والشبكات القائمة المناسبة على مستوى المجتمع المحلي والوطني والإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك تدفق المعلومات في اتجاهين على المستويين الأفقي والرأسي. ومع مراعاة الأبعاد الاجتماعية والثقافية، ينبغي استخدام النهج والأدوات والوسائط المناسبة للاتصال بمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم وتنمية قدراتها.

11–9 ينبغي للدول والأطراف الأخرى، قدر المستطاع، أن تضمن توفر الأموال لأجل البحوث حول المصايد الصغيرة الحجم، وينبغي تشجيع العملية التعاونية والتشاركية لجمع البيانات والتحاليل والبحوث. وينبغي للدول والأطراف الأخرى أن تسعى إلى إدراج هذه المعارف المتعلقة بالبحوث في عملياتها الخاصة باتخاذ القرارات. وينبغي للمنظمات والمؤسسات البحثية دعم تنمية القدرات لتتيح لمجتمعات الصيد الصغيرة الحجم المشاركة في البحوث والاستفادة من نتائجها. وينبغي الاتفاق على الأولويات البحثية من خلال عملية تشاورية مع التركيز على دور مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في الاستخدام المستدام للموارد، والأمن الغذائي والتغذية، والقضاء على الفقر والتنمية المنصفة، بما في ذلك أيضا اعتبارات إدارة أخطار الكوارث والتكيّف مع تغيّر المناخ.

10–11 ينبغي للدول والأطراف الأخرى أن تشجع البحوث حول ظروف العمل، بما في ذلك الصيادون والعاملون في مجال الصيد من المهاجرين، والصحة والتعليم وعملية اتخاذ القرارات وما إلى ذلك في سياق العلاقات بين الجنسين، من أجل تزويد الاستراتيجيات بالمعلومات لضمان منافع متساوية للرجال والنساء في مصايد الأسماك.. وينبغي أن تشمل الجهود الرامية إلى تعميم منظور المساواة بين الجنسين واستخدام التحليل الجنساني في مرحلة تصميم السياسات والبرامج والمشاريع للمصايد الصغيرة الحجم من أجل تصميم تدخلات مراعية للمساواة بين الجنسين. وينبغي أن تستخدم المؤشرات المراعية للمساواة بين الجنسين من أجل رصد ومعالجة عدم المساواة بين الجنسين ولفهم كيف ساهمت هذه التدخلات في التغيير الاجتماعي

11–11 ينبغي للدول والأطراف الأخرى، إقرارا منها بدور مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في إنتاج الأغذية البحرية، تشجيع استهلاك الأسماك والمنتجات السمكية ضمن إطار برامج تثقيف المستهلكين من أجل رفع الوعي بالفوائد التغذوية لتناول الأسماك ونقل المعارف المتعلقة بكيفية تقييم جودة الأسماك والمنتجات السمكية.

12- تنمية القدرات

1–12 ينبغي للدول والأطراف الأخرى أن تعزز قدرات مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم من أجل تمكينها من المشاركة في عمليات صنع القرار. ولهذا الغرض، ينبغي ضمان أن نطاق وتنوع القطاع الفرعي للمصايد الصغيرة الحجم على امتداد كامل سلسلة القيمة يحظى بتمثيل مناسب، و من خلال إنشاء هياكل مشروعة وديمقراطية وتمثيلية. وينبغي إيلاء اهتمام محدد لضرورة العمل من أجل المشاركة العادلة للمرأة في مثل هذه الهياكل. وحيث يكون الأمر مناسبا وضروريا ينبغي تقديم، مساحات وآليات منفصلة وضرورية لتمكين المرأة من أن تنظم نفسها باستقلالية على مختلف المستويات بشأن القضايا ذات الأهمية الخاصة لها.

2–12 ينبغي للدول وأصحاب المصلحة الآخرين توفير خدمات لبناء القدرات، على سبيل المثال من خلال البرامج الإنمائية، للسماح لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم بالاستفادة من الفرص التي تتيحها السوق.

3–12 ينبغي لجميع الأطراف أن تدرك وجوب ارتكاز تنمية القدرات على المعرفة والمهارات الموجودة وأن تكون عملية ذات اتجاهين لنقل المعرفة، فتلحظ مسارات تعلم مرنة ومناسبة لتلبية احتياجات الأفراد، بما في ذلك كل من الرجال والنساء والفئات الضعيفة والمهمشة. وعلاوة على ذلك، يجب لتنمية القدرات أن تشمل بناء المرونة والقدرة على التكيف لدى مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم في ما يتعلق بإدارة أخطار الكوارث والتكيف مع تغيّر المناخ.

12–4 ينبغي للسلطات والوكالات الحكومية العمل على جميع المستويات من أجل تنمية المعارف والمهارات اللازمة لدعم تنمية المصايد الصغيرة الحجم المستدامة وترتيبات الإدارة المشتركة الناجحة، عند الاقتضاء. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للهياكل الحكومية اللامركزية والمحلية المعنية مباشرة بعمليات الحوكمة والتنمية جنبا إلى جنب مع مجتمعات الصيد الصغيرة الحجم، بما في ذلك مجال البحوث.

13- دعم التنفيذ والرصد والتقييم

13–1 تُشجع جميع الأطراف على تنفيذ هذه الخطوط التوجيهية وفقا للأولويات والظروف الوطنية.

13–2 ينبغي للدول وجميع الأطراف الأخرى تشجيع فعالية المعونة والاستخدام المسؤول للموارد المالية. ويتم تشجيع الشركاء في التنمية والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية على دعم الجهود الطوعية من جانب الدول لتنفيذ هذه الخطوط التوجيهية، بما في ذلك من خلال التعاون في ما بين بلدان الجنوب. ويمكن أن يشمل مثل هذا الدعم التعاون الفني والمساعدة المالية وتنمية القدرات المؤسسية وتقاسم المعرفة وتبادل الخبرات، والمساعدة في وضع سياسات وطنية لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم ونقل التكنولوجيا.

13–3 ينبغي للدول وجميع الأطراف الأخرى العمل معا لخلق وعي بالخطوط التوجيهية، وأيضا من خلال نشر إصدارات مبسطة ومترجمة لصالح أولئك الذين يعملون في المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول وجميع الأطراف الأخرى وضع مجموعة محددة من المواد المتعلقة بنوع الجنس لتأمين النشر الفعال للمعلومات حول الشؤون الجنسانية ودور المرأة في المصايد الصغيرة الحجم وتسليط الضوء على الخطوات التي ينبغي اتخاذها لتحسين وضع المرأة وعملها..

13–4 ينبغي أن تعترف الدول بأهمية نظم الرصد التي تمكن مؤسساتها من تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف والتوصيات الواردة في هذه الخطوط التوجيهية. وينبغي إدراج التقييمات الأثر على الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي الوطني وعلى القضاء على الفقر.. وينبغي أيضا إدراج الآليات التي تتيح استثمار نتائج الرصد في صياغة السياسات وتنفيذها. وينبغي مراعاة المساواة بين الجنسين في الرصد عبر استخدام نهج ومؤشرات وبيانات تراعي المساواة بين الجنسين. وينبغي للدول وجميع الأطراف وضع منهجيات تقييم قائم على المشاركة تسمح بتحسين فهم وتوثيق المساهمة الحقيقية لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم في الإدارة المستدامة للموارد لتحقيق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر بما في ذلك الرجال والنساء على السواء.

13–5 ينبغي للدول أن تيسير تشكيل برامج على المستوى الوطني، تتسم بتمثيل شامل للقطاعات وتمثيل قوي لمنظمات المجتمع المدني، للإشراف على تنفيذ الخطوط التوجيهية، حسب الاقتضاء. وينبغي إشراك الممثلين الشرعيين لمجتمعات الصيادين التقليديين في وضع وتطبيق استراتيجيات لتنفيذ الخطوط التوجيهية وفي عملية الرصد.

13–6 ينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة أن تشجع وتدعم وضع برنامج عالمي للمساعدة، بخطط عمل إقليمية لدعم تنفيذ هذه الخطوط التوجيهية.